

الاسراف والتبذير وتأثيره على التنمية المستدامة

Extravagance and waste and its impact on sustainable development

Dr. Firas Majeed Abdullah

د. فراس مجيد عبدالله

professor

أستاذ

Dr. Salim Hamid Nassar

د. سليم حامد نصار

Assistant professor

أستاذ مساعد

Anbar University - College

of Islamic sciences

جامعة الانبار - كلية العلوم الاسلامية

firas.majeed@uoanbar.edu.iq

salim.hamed@uoanbar.edu.iq

الكلمات المفتاحية: اسراف، تبذير، مستدامة، تنمية، موارد، مال

Keywords: extravagance, waste, sustainability, development, resources, money

المخلص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.

الآيات القرآنية دلت على حماية وحفظ الاموال والنسل البشري، وهذا واضح من الآيات التي تنهى عن التبذير والاسراف، والنهي عن التبذير والاسراف عروة ما سمي حديثاً (التنمية المستدامة) فحماية الموارد الطبيعية من التبذير، والحفاظ على صحة وسلامة النفس من الاسراف والتبذير في الاكل والشرب حفظاً للنسل البشري وحفظاً للأموال فحفظ المال ونمائه متحقق في ذلك.

تناولنا في البحث جزئيتين يدور حفظ المال والنفس البشرية فيهما (تأثير التبذير والاسراف في الموارد الطبيعية، والاكل والشرب)

فالإسلام نهى عن الاسراف والتبذير وندّم فاعله، وأمر بالاعتدال والاقتصاد والوسطية والتدبير في الحياة اليومية، وما نهى عن شيء إلا فيه ضرر على الفرد والمجتمع.

ان الإسراف والتبذير في الثروات الطبيعية يؤدي الى إهدارها - الماء، والنفط ومشتقاته والغابات والحيوانات والأسماك والكهرباء - وهي من مقومات حياة الفرد والمجتمع، وهذا بدوره يؤدي الى الفقر وحرمان الفرد والمجتمع وضياع حقوق الآخرين.

والاسراف والتبذير في الأكل والشرب يضر بصحة الانسان وضياع للأموال قال تعالى: ((كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)) (الأعراف/٣١).

هذه الآية بينت حفظ الصحة من جانب الغذاء والشراب، عندما ينتهي الفرد عن الاسراف في الأكل والشرب؛ لأنه يؤدي الى أمراض خطيرة، وخير مثال على ذلك أمراض السمنة، وأمراض القلب والجهاز الهضمي.

والنبي محمد صلى الله عليه وسلم بينا لنا ذلك فيما روي عن المقدام بن معدى كَرِب رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مَلَأَ أَدَمِيَّ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتٍ يُقَمِّنُ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتَلْتُّ لَطْعَامِهِ، وَتَلْتُّ لِشْرَابِهِ، وَتَلْتُّ لِنَفْسِهِ). (الترمذي، ١٩٩٨، برقم ٢٣٨٠ وقال: حديثٌ حسنٌ.)

وقد اقتضى بحثنا تقسيمه الى ثلاث مباحث ومقدمة وخاتمة.

Abstract

Praise be to Allah, the Lord of the worlds, and peace and blessings be upon our Lord Muhammad and his companions and those who followed them with charity until the day of judgment.

The Quranic verses have indicated the protection and preservation of money and human offspring, and this is clear from the verses that forbid waste and extravagance, and the Prohibition of waste and extravagance is the butt of what was recently called (Sustainable Development), protecting natural resources from waste, and maintaining the health and safety of the soul from waste and extravagance in eating and drinking to preserve the human offspring and preserve money, so the preservation and development of money is achieved in this.

In the research, we dealt with two parts in which saving money and the human soul revolves (the effect of waste and extravagance in natural resources, eating and drinking)

Islam forbids extravagance, extravagance and vilification of the doer, and commands moderation, economy, moderation and moderation in daily life, and forbids nothing except harm to the individual and society.

The extravagance and waste of Natural Resources leads to their waste - water, oil and its derivatives, forests, animals, fish and electricity - which are the elements of the life of the individual and society, and this in turn leads to poverty, deprivation of the individual and society and the loss of the rights of others.

And the extravagance of wasteful eating and drinking is harmful to human health and a waste of money. (eat, drink, and do not go astray. he does not like wasteful people.) (usages/31)

This verse shows the preservation of health by food and drink, when an individual ends up eating and drinking excessively; because it leads to serious diseases, a good example is obesity, heart disease and gastrointestinal tract.

The Prophet Muhammad (peace and blessings of Allaah be upon him) explained this to us in what was narrated about Al-Muqaddam Ibn Ma'di as the Lord, may Allaah be pleased with him, who said: I heard the messenger of Allaah (peace and blessings of Allaah be upon him) saying: (no human being has filled an evil vessel from the belly, according to the son of Adam, the eaters are doing his crucifixion, if it is inevitable, then a third for his food, a third for his drink, and a third for himself). (al-Tirmidhi,1998, with the number (2380) and said: Hadith is good).

Our research has required to be divided into three investigations:

First: definition of search terms (development, sustainability, waste, Extravagance).

The second is the wasteful waste of Natural Resources and their depletion and its impact on Sustainable Development.

And the third: extravagance and waste in eating and drinking, loss of blessings, harm to health and its impact on Sustainable Development.

Then the conclusion with the most important results, research sources and references.

المقدمة.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.

ان الله سبحانه وتعالى كرم بني ادم على بقية المخلوقات، وهباً له مقومات بقاءه على تلك الارض، فأودع الله عز وجل موارد كثيرة فيها وأنبت فيها من النباتات ما تشتهي به النفس، وبث فيها وفي انهارها من الحيوانات ما تكون طعاماً طيباً؛ فأباح الله للإنسان ان يأكل ما شاء ويشرب ما شاء مادام ذلك طيباً مباحاً، لكنه قيده بعدم الاسراف والتبذير فيهما حفاظاً عليه وحفاظاً على تلك الموارد من النفاذ.

والآيات القرآنية دلت على حماية وحفظ الاموال والنسل البشري، وهذا واضح من الآيات التي تنهى عن التبذير والاسراف، والنهي عن التبذير والاسراف عروة التنمية المستدامة، فحفظ المال ونمائه متحقق في حماية الموارد الطبيعية والمحافظة عليها بعدم الاسراف والتبذير فيها ، وحفظ النسل البشري متحقق في المحافظة على صحة وسلامة النفس، والابتعاد عن الاسراف والتبذير في الاكل والشرب.

وكان القصد من التنمية المستدامة تحقيق التقدم والازدهار الاجتماعي والاقتصادي، دون العبث بالبيئة وضياح الموارد الطبيعية؛ لحفظها للأجيال اللاحقة، لينعموا بها. فكان موضوع مشاركتنا في هذا المؤتمر (الاسراف والتبذير وتأثيره على التنمية المستدامة). تناولنا في البحث جزئيتين يدور حفظ المال والنفس البشرية بتركهما وهما (التبذير والاسراف في الموارد الطبيعية، والاكل والشرب) .

فالإسلام نهى عن الاسراف والتبذير وذمّ فاعله، وأمر بالاعتدال والاقتصاد والوسطية والتدبير في الحياة اليومية، وما نهى عن شيء إلا فيه ضرر على الفرد والمجتمع. ان الإسراف والتبذير في الثروات الطبيعية يؤدي الى إهدارها - الماء، والنفط ومشتقاته والغابات والحيوانات - وهي من مقومات حياة الفرد والمجتمع، وهذا بدوره يؤدي الى الفقر وحرمان الفرد والمجتمع وضياح حقوق الآخرين.

والاسراف والتبذير في الأكل والشرب يضر بصحة الانسان وضياح للأموال قال تعالى: ﴿... كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ . (الأعراف/٣١).

هذه الآية بينت حفظ الصحة من جانب الغذاء والشراب؛ عندما ينتهي الفرد عن الاسراف في الأكل والشرب؛ لأنه يؤدي الى أمراض خطيرة، وخير مثال على ذلك أمراض السمنة، وأمراض القلب والجهاز الهضمي.

والنبي محمد صلى الله عليه وسلم بينا لنا ذلك فيما روي عن المِقْدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مَلَأَ أَدَمِيَّ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ،

بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَتْ يُعْمَنُ صُلْبُهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتَلْتُ لَطْعَامِهِ، وَتُلْتُ لِشْرَابِهِ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ). (الترمذي، ١٩٩٨، برقم (٢٣٨٠) وقال: حديث حسن).

وقد اقتضى تقسيم بحثنا الى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث (التنمية ، الاستدامة ، التبذير، الاسراف).

والمبحث الثاني: الاسراف التبذير في الموارد الطبيعية واستنزافها وتأثيره على التنمية المستدامة.

والمبحث الثالث: الاسراف والتبذير في الاكل والشرب وضياع النعم والاضرار بالصحة وتأثيره على التنمية المستدامة.

ثم الخاتمة بيينا فيها اهم النتائج والتوصيات، ثم قائمة بالمصادر والمراجع.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

المبحث الاول

التعريف بمفردات البحث

مفهوم التنمية

التنمية في اللغة : مشتقة من المصدر نَمَى، والنَّمَاءُ: الزَّيَادَةُ. نَمَى يَنْمِي نَمِيًا ونُمِيًا ونَمَاءً: زَادَ وكَثُرَ، فهي النمو وارتفاع الشيء وانتقاله من موضع إلى آخر، فلان نَمَى ذاكرته؛ أي طَوَّرَهَا وزاد من قوتها، وهي الزيادة والرفع. (الافريقي . ١٤١٤ هـ ، ١٥ / ٣٤١).

فتنمية المال تكثيره وزيادته، ويقال: نَمَت النار، أي اشتعلت وزاد توقدها ولهبها. (الحميري. ١٩٩٩ م ، ١٠ / ٦٧٦٢).

التنمية اصطلاحاً // التنمية بالمعنى العام: عملية التطوير والتقدم والارتقاء لمرحلة أفضل، عن طريق استغلال الطاقات المختلفة التي تتوفر لدى أفراد المجتمع، وتوجيه توظيفها للأفضل. (الفنجرى. ص: ٧٠).

او هي : الزيادة السريعة الدائمة والمتحققة عبر فترة من الزمن في الإنتاج الاقتصادي والخدمات المجتمعية نتيجة استخدام الجهود العلمية والعملية في الأنشطة المشتركة. (عارف. ص٤).

او : تحويل الموارد الطبيعية غير المستثمرة إلى موارد منتجة مثل استصلاح الأراضي الصحراوية أو البور، إنشاء صناعات جديدة. (عمر. ٢٠٠٨ م ، ٣ / ٢٢٩٠).

وتعريف التنمية يتغير وفقا لتغير وصفها:

فعلماء الاقتصاد يعرفونها بأنها : الزيادة السريعة في مستوى الإنتاج الاقتصادي عبر الرفع من مؤشرات الناتج الداخلي الخام. (حجيلة، ٢٠١٣).

وعرفها علماء الاجتماع على أنها: تغيير اجتماعي يستهدف الممارسات و المواقف بشكل أساسي. (الشامي. ، ٢٠١١).

فالتنمية هي متداخل الفعاليات المعبرة عن الإنسان والمجتمع عبر مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية.

مفهوم الاستدامة //

الاستدامة في اللغة : هي مصدر استدام؛ واستدام الرجل الشيء، داوم عليه، أي طلب استمراره؛ واستدام الشيء: استمر، وثبت، ودام. ودام الشيء يدوم إذا طال زمانه، والمداومة على الأمر المواظبة عليه، واستدام الرجل الأمر إذا تأنى به وانتظر، واستدامة الأمر: الأناة والنظر فيه. (الافريقي. ١٤١٤ هـ ، ١٢ / ٢١٨)،

الاستدامة في الاصطلاح :

هي القدرة على حفظ نوعية الحياة التي نعيشها على المدى الطويل ، وهذا بدوره يعتمد على الاستخدام المسؤول للموارد الطبيعية؛ لديمومتها وبقائها للأجيال القادمة. (نجم. ص٣).

وهي مقصد شرعي، ومطلب إنساني، واحكام شريعة الاسلام مبنية على جلب المصالح ودرء المفساد، فوجهت إلى المداومة على المصالح والابتعاد عن المفساد، وتحري الاستقامة والعمل على استدامتهما؛ لنجاة في الحياة الدنيا والفوز في الآخرة، وقد امتدحت النصوص الشرعية استدامة الصلاح والتوبة في مواطن كثيرة، ودعت إلى ذلك على سبيل التنظير والتنزيل. وليس ذلك على مستوى الدين الإسلامي فحسب، بل إن الانسان عموماً ينشد الاستدامة والحفاظ على المكتسبات؛ لأنه مجبول على ذلك، وفطره الله عليها؛ ومن شذ عن ذلك، وخالفه، فإنه يجلب لنفسه المضرة. ومقصد حفظ النفس، وحفظ المال، مبنيان على الاستدامة ، فحفظ النفس والمال معناه استبقاؤهما واستمرارهما واستدامتهما؛ لان المراد منهما البقاء ومقاومة الفوات. (التونسي. ١٤٢٥هـ).

تعريف التنمية المستدامة.

أما فيما يخص مفهوم التنمية المستدامة فإننا نجد من أهم تلك التعريفات وأوسعها انتشاراً ذلك الوارد في تقرير برونديتلاند (نشر من قبل اللجنة عبر الحكومية التي أنشأتها الأمم المتحدة في أواسط الثمانينات من القرن العشرين بزعامة جروهارلن برونديتلاند لتقديم تقرير عن القضايا البيئية)، والذي عرف التنمية المستدامة على أنها "التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها. (رمضان، ص: ٣ ، عبد العظيم.. ص: ٦).

وعرفت على أنها: تنمية تستجيب لحاجات الأجيال الراهنة دون أن تعرض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها هي الأخرى.

او بمعنى إدارة الموارد وصونها وتوجيه عملية التغير البيولوجي والمؤسسي على نحو يضمن إشباع الحاجات الإنسانية للأجيال الحاضرة والمقبلة بصفة مستمرة في كل القطاعات الاقتصادية، ولا تؤدي إلى تدهور البيئة وتنسم بالفنية والقبول. ينظر: رمضان. سامية. التنمية المستدامة وعلاقتها بالإدماج المهني للشباب البطال. (ص: ٤).

او هي الأعمال التي تهدف إلى استثمار الموارد البيئية بالقدر الذي يحقق التنمية، ويحد من التلوث، ويصون الموارد الطبيعية ويطورها، بدلاً من استنزافها ومحاولة السيطرة عليها. وهي تنمية تراعي حق الأجيال القادمة في الثروات الطبيعية للمجال الحيوي لكوكب الأرض، كما أنها تضع الاحتياجات الأساسية للإنسان في المقام الأول، فأولوياتها هي تلبية

احتياجات المرء من الغذاء والسكن والملبس، وحق العمل والتعليم والحصول على الخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياته المادية والاجتماعية. وهي تنمية تشترط ألا تأخذ من الأرض أكثر مما نعطي. (الحسن. ص: ٥)

ومفهوم التنمية المستدامة في القرآن الكريم يتطابق مع المعنى اللغوي والاصطلاحي، الذي يشير الى إشباع حاجيات الأجيال الحالية وتحقيق رفاهيتهم دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على إشباع حاجياتهم، وهذا المفهوم هو أساس التنمية المستدامة التي تتعالى بها أصوات دول العالم؛ لحفظ الثروات واستثمارها بأعلى مستوى من المسؤولية والعقلانية. (نوة ، واخرون ص٥).

الاسراف /

لغة: السَّرْفُ والإِسْرَافُ: مُجَاوِزَةُ الْقَصْدِ. وَأَسْرَفَ فِي مَالِهِ: عَجَلَ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وَأَمَّا السَّرْفُ الَّذِي نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَهُوَ مَا أَنْفَقَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ، قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا. وَالإِسْرَافُ فِي النَّقْفَةِ: التَّبْذِيرُ. (الافريقي. ١٤١٤ هـ ، ٩ / ١٤٨).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا...﴾ . (الفرقان /٦٧).
﴿ لَمْ يُسْرِفُوا ﴾ أي: لم يضعوه في غير موضعه، ولم يجاوزوا حد الكرم. (الخلوتي ٢٠٠٨م، ٦/٢٤٤).

﴿ وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾ أي: لم يقصروا به عن حقه، ولم يضيقوا تضيق الشحيح فان القتر والافتقار والتقتير هو التضيق. (الخلوتي ٢٠٠٨م، ٦/٢٤٤).

اصطلاحاً: إنفاق مال كثير في غرض خسيس، (المناوي، ١٩٩٠م، ص٥٠).
أو تجاوز الحد المعتاد في الانفاق في الحلال. (قلعجي، ١٩٨٨م، ص٦٧).
وهو خلاف التوسع؛ لأن التوسعة محمودة ومأمورون بها، وهي عدم تجاوز الحد الشرعي في قدر الإنفاق.

يقول الله تعالى : ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ (الضحى/١١) ، دلت هذه الآية على الإكثار من ذكر النعم؛ فإن ذكرها شكر، وظهور أثر النعمة على العبد فهو دليل شكرها. (الجصاص، ١٩٩٤م)

التبذير /

لغة: مشتق من بذر الحب في الأرض. بَدَّرَ بَدْرًا ، بذر ماله: أفسده وأنفقه في السرف لقوله تعالى : ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ (الاسراء /٢٧).. وكل ما فرقه وأفسده، فقد بذره. وفيه بذارة، مشددة الراء، وبذارة، مخففة الراء، أي تبذير، وتبذير المال: تفريقه إسرافا. ورجل تبذارة: للذي يبذر ماله ويفسده، ورجل بُدِّرَى: كثير التبذير. (الافريقي، ١٤١٤ هـ ، ٤ / ٥٠).

اصطلاحاً: صرف الشيء فيما لا ينبغي، أو اضاءة المال فيما لا يحتاج إليه ضرورة مما لا يبقى للمنفق بعده غنى. (البركتي، ١٤٢٤هـ، ص ٢٧، و، أبو حبيب، ١٤٠٨هـ، ص ١٧٠).
وعرّفه النووي: " صرف المال في غير مصارفه المعروفة عند العقلاء". (الحمد، ٢٠٠٨م، ص ١٢٦).

قال الشافعي: لا تبذير في عمل الخير.(النووي، ٢٠٠٠م ١١/٦٤، و ، عبد الرحمن، ١٤٠٥هـ ١/١٧٣). ، فكان التبذير في غير وجوه الخير؛ لان ما ينفقه في وجوه الخير يثاب عليه وان كثر.

والتبذير أعظم وأخص من الإسراف؛ لأن التبذير يستعمل في إنفاق المال في السرف أو المعاصي أو في غير حق، والإسراف أعم من ذلك؛ لأنه مجاوزة الحد، سواء أكان في الأموال أم في غيرها، كما يستعمل الإسراف في الإفراط في الكلام أو القتل وغيرهما.

المبحث الثاني

الاسراف والتبذير في الموارد الطبيعية واستنزافها وتأثيره على التنمية المستدامة.

بينت بعض الآيات القرآنية الجوانب المتعددة المتعلقة بالمال، وهذا لا شك يدل على العناية التي يوليها الإسلام لحفظ الأموال وسواء كانت نقدية ام عينية، وصرفها واستهلاكها فيما ينبغي، بعيدا عن الاسراف والتبذير، فوجب على الانسان ان يستعمل ويستهلك ما يحتاجه منها، ولا يتجاوز في ذلك لغير حاجة؛ لصونها وحفظها، ويدخل في ذلك الحكم جميع الثروات الموجودة على ظهر الارض او في باطنها؛ فالماء لأهميته يعتبر اساس الحياة للمخلوقات، وهو من الثروات الاساسية للمجتمعات وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس شركاء فيه لا يجوز لاحد انفاذ سلطته عليه والآخرين بحاجة له، وهذا في مياه العيون والانهار والبحار التي لا دخل للإنسان بإيجادها، روي عن أبي خدّاشٍ قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ فِي الْمَاءِ وَالْكَأَلِ وَالنَّارِ» (الحارث، ١٩٩٢م، برقم ٤٤٩). ففي الماء حق للآخرين وهو ليس حكراً لمن يجري في ارضه او من امامه، ويدخل في حكمه النفط والغاز وجميع المواد المستخرجة من باطن الارض التي تدخل في مسمى الموارد الطبيعية، وفي العصور المتأخرة برز التطور الهائل في مجالات الحياة كافة وتيسر الوصول الى خيرات الارض التي انعم الله بها على الناس واستهلاكها، ومن المؤسف له نرى تلك الخيرات تذهب في غير محلها، فجلها توجه لتشتت المجتمعات وتزرع الفرقة والتناحر فيما بينها، والتي اسهمت بشكل فعال في غياب الصناعات الوطنية وتقويد الكفاءات، والشعوب هي المتضرر الاول والمحروم من ثرواته ومقدراته. (فهم أزمة التنمية).

يقول الله سبحانه وتعالى :

- ﴿...وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾. (الأنعام/١٤١).
 - ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾. (الفرقان/٦٧).
 - ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾. (الزمر/٥٣).
 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾. (الاسراء/٢٩).
 - وقوله عز وجل: ﴿وَلَا تُبَدِّرْ تَبَدُّرًا إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾. (الأسراء/٢٧).
- ان الانسان المسرف يدخل في الفئة التي يبغضها الله سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿
- إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأنعام/ ١٤١، الأعراف/٣١).

وإن عدم محبة الله سبحانه وتعالى للمسرفين هو لارتكابهم شيء محرم، والذي يرتكب المحرمات مصيره النار والعياذ بالله. (الشوكاني، ١٤١٤ هـ، و، الزحيلي، ١٤١٨ هـ).

من يسرف ويبذر في الاموال، وما يدخل تحت هذا المسمى يكون اخا وعونا للشيطان، فيشاركه الشيطان في جميع أعماله، ولا يدعو الشيطان الا الى الأعمال الذميمة والامور السيئة والاسراف والتبذير منها، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ... ﴾ . (الأسراء/ ٢٧).

فالإسراف والتبذير في الموارد الطبيعية يؤدي بطبيعة الحال الى فقدانها وحرمان الاجيال القادمة منها، كالماء، والنفط وما يستخرج منه، والاشجار والحيوانات، وغيرها مما انعم الله بها على الناس.

فهذه من مقومات حياة الفرد والمجتمع، فاذا اسرف الافراد والمجتمعات في هذه الثروات كان سببا رئيسيا في تهيئة حالة الفقر على مستوى الفرد والمجتمع قبل ان يوجدوا؛ لنظرته القاصرة فهو يرى ان جميع ما تصل اليه يده هو ملك له يستهلكه كيفما شاء. (موفق، ٢٠٠٩م).

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسراف في ماء الوضوء ولو كان المكلف على نهر، حفاظا عليه من النفاذ فالنبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بِسَعْدٍ (رضي الله عنه) وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: (ما هذا السَّرْفُ يا سَعْدُ؟ قَالَ: أفي الوضوءِ سَرَفٌ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ). (القرظيني، ١٩٨٩، برقم ٤٢٥، و، الشيباني، برقم ٧٠٦٥، إسناده ضعيف، و، الشافعي، ١/ ٦٢).

اذا لا بد من الاستخدام الامثل في كل حالة وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه يكفي للوضوء مد - يقدر مقداره بالمقادير الحالية ٦٥٠ مللتر - من الماء وهو مقدار قليل لا تكفي احدنا اليوم لغسل وجهه، فكيف في الحالات الاخرى التي يستعمل الانسان فيها الماء بكميات كبيرة بدون ترشيد واقتصاد؛ لأنه بطبيعة الحال يؤدي الى حرمان الآخرين من الماء وعدم الاستفادة منه. (يجبي. واخرون).

وان استخدام المشتقات النفطية - البنزين، والنفط، والغاز، والنفط الأسود وغيرها - في ايامنا الحالية يزداد يوماً بعد يوم؛ وذلك لتزايد عدد السيارات والمكائن والمعامل وغيرها من المكائن التي يحتاج اليها الانسان في جميع جوانب الحياة التي تعتمد على المشتقات النفطية، فيعتبر ذلك استنزاف لتلك الموارد وهذا بدوره يؤدي الى نفاذها وحرمان الآخرين منها على مر العصور اللاحقة؛ للزيادة الحاصلة في الجنس البشري وكثرة التنازل، فالمجتمعات في زيادة

مستمرة، وهذا بدوره يدق ناقوس الخطر، فعلى اصحاب الشأن ان يضعوا الحلول الناجعة لتلك المشكلة. (يحيى، واخرون ، و، كلتوم، واخرون).

والاستخدام غير الصحيح المتمثل بالإسراف فيها يؤدي الى كثرة المواد الناتجة والغازات السامة المنبعثة عنها والتي تؤثر على حياة وصحة الفرد والمجتمع، فظهرت في ايامنا مصطلحات كثير ينادي بها اصحاب الشأن لوقفها او معالجتها (كالتلوث الهوائي والمائي، والأمطار الحامضية، والاحتباس الحراري)، فهذه الملوثات والمسببات تضر بصحة الانسان والحيوان والنبات، فتؤدي الى هلاك الحرث والنسل وتدمر التوازن البيئي فتكون مؤثرة على التنمية المستدامة للموارد الطبيعية. (صوار، واخرون، و، الشريف، واخرون، و، يحيى، واخرون، و، كلتوم، واخرون).

فالإسراف في الموارد الطبيعية له تأثير على التنمية المستدامة ، من خلال استهلاك تلك الموارد وضياح حقوق الآخرين ، ويمكن تمشية حكم الاسراف بالماء على الاسراف بجميع الموارد الطبيعية ، لان الماء هو مورد من الموارد الطبيعية ، وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم بعدم الاسراف في الوضوء وهو عبادة من العبادات فمن باب اولى ان لا نسرف في استخدامات الماء الاخرى؛ لأنه عنصر اساسي للحياة يقول الله عز وجل : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا ﴾ . (الأنبياء / ٣٠) . ، والاسراف في الماء الموقوف للطهارة حرام بلا خلاف كماء المساجد، وقد اختلف الفقهاء في الاسراف في الماء الغير موقوف للطهارة كالماء الخاص الذي يمتلكه الفرد او الماء العام كماء الانهار عند الوضوء على ثلاثة اقوال: القول الاول: الاسراف في الماء عند الوضوء مكروه، وهو قول اكثر الفقهاء من الحنفية والمالكية والصحيح من قول الشافعية والحنابلة ومذهب الظاهرية والزيدية. (البليخي ١٣١٠ هـ ، واخرون، و، المالكي، ٢٠٠٣م، و ، النووي. ٢٠٠٠م، و، البهوتي، ١٩٩٣م، و، ابن حزم، ٢٠٠٤م).

ادلة القول الاول:

- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسعد وهو يتوضأ، فقال: ما هذا السرف؟ فقال: أفي الوضوء إسراف؟ فقال: نعم، وإن كنت على نهر جار. (القزويني ١٩٨٩، برقم ٤٢٥ ، و، الشيباني، ٢٠٠١، برقم ٧٠٦٥، و، اسناده ضعيف ، العسقلاني ١٩٨٩م، ١ / ٣٨٧).
- ان الاسراف في الوضوء هو مخالف لفعل النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فيكون مكروهاً. (المليباري، ٢٠١٠م).
- القول الثاني: الاسراف في الماء عند الوضوء حرام، وهو قول بعض الحنفية، والشافعية. (الرملي، ٢٠٠٠م).

ادلة القول الثاني:

- عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: أن رجلاً أتى النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، كيف الطهور؟ فدعا بماءٍ في إناءٍ فغسلَ كَفَيْهِ ثلاثاً، ثمَّ غسلَ وجهه ثلاثاً، ثمَّ غسلَ ذراعَيْهِ ثلاثاً، ثمَّ مسحَ برأسِهِ وأدخَلَ إصْبَعِيهِ السَّبَّاحَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ ومسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ وبالسَّبَّاحَتَيْنِ باطنَ أُذُنَيْهِ، ثمَّ غسلَ رِجْلَيْهِ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: "هكذا الوضوء، فمن زادَ على هذا أو نقصَ فقد أساءَ وظلّمَ" أو "ظلمَ وأساءَ". (السَّجِسْتَانِي، ١٤٣٠هـ، برقم ١٣٥، و، البيهقي، ٢٠٠٣م، برقم ٣٧٤، إسناده حسن).

وجه الدلالة:

الحديث دلّ على تحريم الزيادة على الثلاث، فإن الإساءة والتعدي والظلم، دليل التحريم. (الرملي، ٢٠٠٠م، و، الصنعاني، ٢٠١٢م).

يرد عليه: إذا كانت الزيادة على الثلاث حراماً كان الوضوء باطلاً؛ فيجب إعادة الوضوء ولم يقل به احد، وإن المندوبات المطلوبة في الوضوء والغسل هي من الزيادة، اذا لم يكن سرف فيها. (الصنعاني، ٢٠١٢م، و، الشافعي، ١٤٢٢هـ، و، المصري، ١٤٢٥هـ).

ورد في الحديث الاساءة والظلم على من زاد او نقص عن الثلاث، وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه توضأ مرتين مرتين، وتوضأ مرة مرة، فكيف تثبت الاساءة بالنقص عن الثلاث. (الوَلَوِي، ٢٠١١م).

- عن أبي نعامة، أن عبد الله بن مغفل سمع ابناً له يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض من الجنة إذا دخلتها عن يميني، قال: فقال له: يا بني سل الله الجنة، وتعوذ به من النار؛ فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إنه سيكون في هذه الأمة قومٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ والدُّعَاءِ". (السَّجِسْتَانِي، ١٤٣٠هـ، برقم ٩٦، و، الشيباني، ٢٠٠١م، برقم ١٦٧٩٦، و، إسناده صحيح، العسقلاني، ١٩٨٩م).

وجه الدلالة: ان التعدي في الطهارة: هو تعدي حد السنة، وهو غسل أعضاء الوضوء أكثر من ثلاث، أو يسرف في الماء عند الاستتجاء والوضوء والغسل؛ لان الطهور يراد فيه وجهان: ان كان بضم طاءها كان بمعنى الفعل، فيكون الاعتداء في نفس الطهور بأن يزيدوا في عدده بالمبالغة، او الوسوسة، وان كان بفتح طاءها كان بمعنى المطهر فيكون الاعتداء في الماء، بأن يكثرُوا صبّه وسكبّه. (الحنفي، ٢٠١٢م، و، العيني، ١٤٢٠هـ).

القول الثالث: الاسراف في الماء هو مخالف لأداب الوضوء، فلا يكون مكروهاً، وهو قول بعض الحنفية وقول للشافعي. (ابن نجيم ١٤٢٢هـ، و، الشافعي، ١٩٨٠م).

دليلهم:

ان الاستخدام الامثل للماء عند الوضوء ليس من سننه . (الشرنبلالي ٢٠٠١، و، الحضرمي، ١٩٩٦).

الراجع:

ان مقدار الماء المستعمل في الوضوء لم يأت فيه الشرع بحد لا يتجاوز الإنسان بزيادة او نقص (الرملي، ١٩٨٤). ، وقد نقل الينا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيه المد للوضوء والصاع للغسل، فهو يدل على الحد الادنى للاستخدام، والبشر يختلفون بأجسادهم بين بدانة ونحافة، فكل جسد يُستخدم له مقدار مختلف عن الاخر، لكن يجب ان يكون مقدار الماء المستخدم معقولا، لا اسراف فيه ولا تقتير، فيترجح القول بالكراهة؛ ان كان زيادة عن الثلاث ، او الاسراف بالماء من غير حاجة.

وتكرار الغسلات والمسحات لأعضاء الوضوء ربما تدخله في الوسوسة كما اشار اليها بعض الفقهاء رحمهم الله. والماء في عصرنا الحالي نستخدمه في غالب احوالنا عن طريق الصنابير التي تدفع الماء، فلا يمكن ضبطه بمقدار محدد؛ إلا أن يأخذ الماء في إناء، ويتوضأ منه، وربما لا يتوفر ذلك في بعض الاحيان والاقوات، او يوقعه في حرج ومشقة.

المبحث الثالث

الاسراف والتبذير في الاكل والشرب وضياع النعم والاضرار بالصحة وتأثيره على التنمية المستدامة.

ان الله سبحانه وتعالى كرم بني ادم على جميع خلقه، وبين في كتابه العزيز كثيراً من الاحكام من اجل المحافظة على صنعه، وابعاده عن ما يهلكه، فكثير من الآيات القرآنية اولت اهمية لما يتناوله الانسان؛ لان الطعام هو قوت الجسم، وهو القوت الاساسي لنمو وانبات الجسم، فأمر بحفظه والمحافظة عليه وعدم إفساده، وعدم تبذيره وتبديده؛ احتراماً لتلك النعمة؛ لأنه فضل الله وعطاؤه، فقد يسر الله سبحانه وتعالى أسبابه، ويسر للإنسان سبب الحصول عليه، ليتغذى به، ويسد به جوعه، وينمو وينبت به جسده ويتقوى به، ويبقى به حياته.

وقيد هذا تناول بعدم الاسراف؛ لان فيه ضرراً على صحة البدن، وتضياعاً للأموال قال تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف/ ٣١). هذه الآية جمعت بين امرين: حفظ الصحة من خلال الاكل والشرب، ونهت عن الاسراف فيه، انما يكون باقتصاد؛ لأنه يعود على البدن بالأمراض من جراء الاسراف فيه، وقلما تجد بيتاً في وقتنا الحاضر الا وفيه مريضاً سببه عدم الالتزام بما وجهت اليه الآية الكريمة، وما نبه اليه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله: (ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان ولا بد فاعلاً فثلاث لطعامه، وثلاث لشرابه، وثلاث لنفسه) (الترمذي، ١٩٩٨ برقم ٢٣٨٠، و، البستي، ابن حبان (١٩٩٣م) برقم ٦٧٤، الحديث: حسن صحيح).، فهذا تعليم وتنبه منه صلى الله عليه وسلم لامته ولسائر الامم على الاقتصاد في الأكل والشرب، وعدم الإسراف.

وقد نهى الله تعالى عن الإسراف فقال تعالى: ﴿... وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف/ ٣١)..

الإسراف في الأكل والشرب يعود غالباً بالأمراض على الجسم، فيكون سبباً الى كثير من الأمراض الخطيرة، منها ما تعود بالضرر على الجهاز الهضمي - المعدة، السكري، والقولون، والسمنة -، ومنها ما تعود بالضرر على القلب والشرابين، ومنها ما تعود بالضرر على الجهاز العصبي كضعف الدماغ، وامراض نفسية، وجسمانية.

وكان صلى الله عليه وسلم يعلم اهل بيته وصحابته كل ما يتصل بحفظ بالطعام حتى يبعدهم عن الاسراف والتبذير فيه، فقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه رأى مرة كسرة خبز سقطت على الأرض فرفعها وقال: (يا عائشة! أحسني جوار نعم الله، فقل أن تنفر من قوم فتعود إليهم) (البيهقي ٢٠٠٣ برقم ٤٢٣٦، و، الطبراني، ١٩٩٩ برقم ٦٤٥١)، ونعم الله من أجلها المآكل والمشرب، فأمرها أن تحسن جوار نعم الله، وأخبرها أن إلقاء الطعام على

الأرض ولو كانت يابسة إهانة لها، واستهانة بقدرها، وسبب في نفورها، وعلامة على عدم شكرها، والنعم إذا شكرت قرت، وإذا كفرت فرت، فعلى المسلم أن يراعي ما أمر الله تعالى بمراعاته وأمر بحفظه. (الترمذي، ١٤٢٠هـ).

وكثير من الناس في هذه الأيام يفسدون ويهدرون أنواعاً من الطعام، ولا يبالي أحدهم بما أفسده، وربما تشاهد في بعض المناسبات إفراحاً أو اترحاً للحمم وأنواع الفواكه وأنواع المأكولات تلقى في القمامات ونحوها، وهذا مما يخاف منه أن يكون كفراناً لنعم الله، وقد امرنا صلى الله عليه وسلم أمر بلعق الأصابع، فقال: (إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها) (البخاري، ١٤٢٢هـ، برقم ٥٤٥٦، و، النيسابوري، ١٤٢٢هـ، برقم ٢٠٣١)، لأن اصابع اليد لا تخلوا من آثار الطعام وبقياتها، فامرنا بعدم رميه أو اتلافه؛ لأنه ربما اختلط الطعام مع الأوساخ، وربما ذهب مع النجاسات، فيكون ذلك إفساداً لهذه النعمة، أما إذا لعقها أو أعطاها من يلعقها حتى ولو بهيمة فإن ذلك يكون حفظاً لها، فإذا بقي على السفرة شيء من الطعام، فيجب طرحه لمن يأكله ولو من الطيور أو الحيوانات الاليفة ونحوها التي تمتص العظام ونحوها، ولو من الحشرات كالنمل ونحوها، وهذا أهون من أن تلقى فتهان بالأرجل، ويكون ذلك إفساداً لها، وعدم الشكر لها، هذا في بقية الطعام الذي على العظم ونحوه، فمن الأولى انه لا يجوز إفساد الأكل الكثير، والقائه وعدم إعطائه لمن يستحقه، وهناك بلا شك - كما تعرفون - بلاد كثيرة تشكو من الجوع وتشكو الفقر، يتمنون الخبز التي تراها كثيراً في القمامة، ويتمنون الفاكهة أو نحوها التي تراها تلقى وتفسد، وكذلك في بلادنا وبعض البلدان الإسلامية من يتمنى أكلة أو بعض أكلة، وهناك مؤسسات يستقبلون بقايا الطعام من أجل إعادة ترتيبها، وتوزيعها على محتاجيها، فيقبلها ويفرح بها.

وكان صلى الله عليه وسلم لا يترك شيئاً من آثار الطعام يفسد أبداً، بل يأكل منه ويطعم غيره، أو يأكل بقية ما أكله غيره، ولا يتحاشى مما أكل منه غيره، تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: (كنت أشرب وأنا حائض، ثم أناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في، فيشرب، وأتعرق العرق وأنا حائض، ثم أناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في) (النيسابوري، ١٤٢٢هـ، برقم ٣٠٠)، وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه (أنه وجد عند النبي صلى الله عليه وسلم قدحاً فيه لبن، فأمره أن يأتي بأهل الصفة، فلما أتى بهم أمره أن يسقيهم واحداً بعد واحد، وكل واحد شرب من ذلك القدح حاجته، حتى انتهوا ورووا، ثم أمر أبا هريرة أن يشرب، ثم شرب صلى الله عليه وسلم الفضلة) (البخاري، ١٤٢٢هـ، برقم ٦٤٥٢)، ولم يقل: هذا الاناء شرب منه غيري فلا اشرب منه، ولا أقبله إلا بعد غسله وبعد تنظيفه، بل شرب من موضع شربهم، ولا يتحاشى من ذلك شيئاً، وكان صلى الله عليه وسلم يضع أسنانه في مكان موضع أسنان السيدة عائشة بعد تعرقها

للعظم، ويتعرق منه ولا يتركه وعليه شيء مما يمكن أن تتاله الأسنان، وكل ذلك حرص منه على عدم إفساد الطعام، وحرص منه على أن يكون المسلم محافظاً على نعم الله تعالى، والتحذير من إضاعتها، وعدم شكرها، وعدم حفظها؛ لأنه يخشى أنها تنفر أو يكون ذلك كفرةً لنعم الله. (الولوي، ٢٠١١).

ونهانا عن الاكل والشرب بأواني الذهب والفضة بقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تألبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة». (البخاري، ١٤٢٢هـ، برقم ٥٤٢٦).

فإن علة النهي الإسراف، والتبذير، والغرور، والمباهاة، والفخر، ويمكن ان تتعدى العلة لكل إسراف في استعمال شيء من الأدوات التي في ثمنها ارتفاع زائد، وإفساد للمال؛ وذلك لأنه يوجد من هو بحاجة إلى هذا المال.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في غير إسراف ولا مخيلة». (البخاري، ١٤٢٢هـ، ٥ / ٢١٨٠).

عني الإسلام بالجسم والنفس، فأوجب تناول الحد الأدنى أو الضروري من الطعام والشراب للحفاظ على الحياة، ودفع الهلاك عن النفس. (الحصكفي، ١٤٢٣).

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ) (البخاري، ١٤٢٢، برقم ٦٤١٢).

وقد اختلف العلماء في الاسراف في الاكل والشرب على ثلاثة اقوال:

القول الاول: الاسراف في المأكل والمشرب حرام اذا ادى الى ترك واجب من الواجبات، وهو ما ذهب اليه الحنفية والمالكية. (الخصاص ١٩٩٤، و، المالكي، ١٤٢٤، و، الصاوي، ١٩٩٥).

القول الثاني: الاسراف في المأكل والمشرب مكروه، وهو قول الشافعية والحنابلة. (قليوبي، عميرة ١٩٩٥، و، البهوتي، ١٩٩٣).

ادلة القول الاول والثاني.

اصحاب القول الاول حملوا ما ورد من نهي عن الاسراف على التحريم، وحملها اصحاب القول الثاني على الكراهة؛ لورود آيات قرآنية واحاديث نبوية تدل على اباحة الاكل والشرب من دون تحديد بقدر معين.

- روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يأكل المسلم في معى واحدة، والكافر يأكل في سبعة أمعاء». (البخاري، ١٤٢٢ برقم ٥٣٩٦، و، النيسابوري، ١٤٢٢ برقم ٢٠٦٣).

- إن شبع النفس تختلف من شخص الى اخر، باعتبار السن والزمن.

- قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا).
- وقال صلى الله عليه وسلم: (إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت). (القرظيني، ١٩٨٩ برقم ٣٣٥٢، و، البيهقي، ٢٠٠٣ برقم ٥٣٣٤، إسناده ضعيف).
- قد يؤدي الإسراف في الأكل والشرب إلى الضرر في صحة النسان.
- قال عمر رضي الله عنه إياكم والبطنة فإنها ثقل في الحياة تنتن في الممات). (الحداد، ١٩٨٧).
- قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (إياكم والبطنة في الطعام والشراب فإنها مفسدة للجسد مورثة للفشل مكسلة عن الصلاة وعليكم بالقصد فيهما فإنه أصلح للجسد وأبعد من السرف). (الاصبهاني، ٢٠٠٦، برقم ١٢٧).
- ما شرع الحجر على السفيه وغيره الا لدفع الإسراف والتبذير عنه. (الغزالي، ٢٠٠٦).
- القول الثالث: الاسراف في المأكل والمشرب مباح وهو قول الزهري ومجاهد.
- دليل القول الثالث:
١. قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ... ﴾.
- (الأعراف/ ٣٢).
- أحل الله للإنسان كل نافع في الأرض واكد ذلك بالطيبات.
- قال النبي صلى الله عليه وسلم: « إن الله يحب أن يرى أثر نعمه على عبده». (الشيباني، ٢٠٠١ برقم ٨١٠٧، و، الترمذي، ١٩٩٨ برقم ٢٨١٩، حديث حسن الكويتي، ٢٠٠٥، ٣/ ١٦٩٣).
- الراي الراجح:
- فالأكل والشرب فرض على الانسان لدفع الهلاك عن نفسه ، ومباح بحدود الاكتفاء للنفس، ومندوب اذا كان الاكتفاء لزيادة قوة البدن على الطاعة وأداء الواجبات، وما زاد على الشبع فهو مكروه أو حرام؛ لان فيه اضراراً وهلاكاً للبدن واضاعة للمال. (القرطبي، ٢٠٠٣، و، ابن كثير، ١٤١٩هـ).
- فعلى الإنسان ان يعلم أن المال نعمة ، يجب المحافظة عليها؛ لأنه مسئول عنه يوم القيامة، بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (وَمَالِهِ مِنْ أَيْنٍ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ). (الترمذي، ١٩٩٨، برقم ٢٤١٧، و، الطبراني، ١٩٩٩، برقم ٢١٩١. حديث حسن صحيح).
- فالإسراف والتبذير اذا تحقق فيه الاضرار بالبدن واضاعة المال يكون حراماً؛ لأنه اعتداء على نعم الله، واذا لم يتحقق الاضرار يكون مكروها بعمومات النهي الواردة.

فالدین الإسلامي اوجب الاعتدال في النفقة فلا اسراف ولا تقتير، فالإسراف هدر للأموال وتضييع لها، والتقتير حبس للمال وتغييبه عن وظيفته في تداول الاموال في الجانب الاقتصادي والتجاري؛ فبه توسيع لميادين الإنتاج وتهيئة وسائل العمل للعاملين.

والإسلام نهى عن الإسراف وتبذير الأموال من دون وجه مشروع؛ لأنه طريق الفقر الذي يصبح به المبذر عالة على أسرته وعلى المجتمع، مما ينذر بمخاطر اجتماعية سيئة، فضلاً عن أن التبذير سبيل لغرس الأحقاد والبغضاء بين الناس والمحرومين، وهكذا أوضح الإسلام مبدأ سياسة الاعتدال في الاستهلاك والادخار، فقال الله سبحانه: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف/ ٣١). ، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾. (الفرقان/ ٦٧).

فينبذ الاسراف والتبذير في الاكل والشرب ابعاد الانسان عن اغلب الامراض ، وابعاد المأكولات والمشروبات من الضياع، وثبات اسعارها؛ لان كثرة طلبها يرفع قيمتها ويعرضها للندرة في الاسواق، فبذلك تتحقق الغاية من التنمية المستدامة بعدم الاضرار بالنفس وهلاكها ، والمحافظة على نعم الله التي من بها على الانسان لبقات عليها.

الخاتمة .

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه اجمعين .

بعد عرض الآيات القرآنية والاحاديث النبوية، وبيان اقوال الفقهاء في الاسراف والتبذير، وبيان مدى تأثيرهما على التنمية المستدامة نضع هنا اهم ما توصلنا اليه.

١- ان التنمية المستدامة هي حفظ الاموال وزيادتها لإبعادها عن الهلاك، وحفظ الانسان وابعاده عن كل ما يضره، وهذا بطبيعة الحال يحقق الازدهار الاجتماعي والاقتصادي للأفراد والمجتمعات في البلدان.

٢- ان افة الموارد الطبيعية هي الاسراف والتبذير، فيجب الاستخدام الامثل لتلك الموارد الظاهرة على وجه الارض او المودوعة في باطنها من اجل المحافظة عليها وعلى النسل البشري مما يؤثر عليه من مخلفاتها.

٣- ان جسد الانسان خلقه الله بأحسن تقويم، وميزه عن بقية المخلوقات بالعقل، وعله ذلك الجسد الاسراف في الاكل والشرب، يقول الله تعالى: ﴿...كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الاعراف/ ٣١). ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ((...فَتَلُثُّ لَطْعَامِهِ، وَتُلُثُّ لِشْرَابِهِ، وَتُلُثُّ لِنَفْسِهِ))، (سبق تخريجه). فيجب تجنب الاسراف في الاكل والشرب لحفظ ذلك الجسد؛ لاننا مأمورون بالمحافظة عليه وابعاد كل ما من شأنه ان يضر به، وحفظا لتلك النعم من الضياع والزوال.

٤- ان التبذير في الاكل والشرب هو اهانة لتلك النعم التي انعم الله سبحانه وتعالى بها علينا، وهو سبب رئيسي في فقدانها يقول الله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (النحل/ ١١٢) ، ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : (يا عائشة! أحسني جوار نعم الله، فقل أن تنفر من قوم فتعود إليهم) (سبق تخريجه)، وهذا ملموس عند المجتمعات والعوائل والافراد، فيجب شكر الله على تلك النعم وحفظها من التبذير. التوصيات.

١- عقد الورش والندوات لتوجيه الناس بحكم الله سبحانه وتعالى بان نبتعد عن كل ما يضيع الاموال والموارد الطبيعية - الماء- ؛ لأن حياة الانسان متوقفة عليها ويفقدها فحياة الانسان في خطر، وهذا من اساسيات التنمية المستدامة؛ لازدهار الجانب الاقتصادي.

٢. عمل بوسترات ومطويات لبيان ان ذلك الجسد هو امانة بين ايدينا لا يحق لنا تعريضه الى ما يتلفه بأكل وشرب كل ما نشتهي ونراه، فقد يصل الحال بالإنسان انه لا يجوز له اكل

وشرب بعض المأكولات والمشروبات من أجل المحافظة عليه، وهذا أيضا من أساسيات التنمية المستدامة؛ لازدهار الجانب الاجتماعي.

ثبت المصادر

- ❖ ابن حزم. محمد. (٢٠٠٤م) المحلى بالآثار. المحقق: احمد محمد شاكر. ط١. دار الفكر. دمشق.
- ❖ ابن كثير، اسماعيل (١٤١٩هـ) تفسير القرآن العظيم، المحقق: محمد حسين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ❖ ابن نجيم، زين الدين (١٤٢٢هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دراسة وتحقيق: احمد عزو، ط١، دار احياء التراث العربي.
- ❖ أبو حبيب. سعدي. (١٤٠٨هـ) القاموس الفقهي. ط٢. دار الفكر. دمشق.
- ❖ أبو محمد. الحارث (١٩٩٢م) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث المنتقى: أبو الحسن نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧ هـ)، المحقق: د. حسين الباكري. ط١. مركز خدمة السنة - المدينة المنورة. السعودية.
- ❖ الأصبهاني، احمد (٢٠٠٦م) الطب النبوي، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، ط١، دار ابن حزم، الاردن.
- ❖ الافريقي. محمد (١٤١٤ هـ) لسان العرب. ط٣. دار صادر. بيروت.
- ❖ البخاري، محمد (١٤٢٢هـ) صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير، ط١، دار طوق النجاة، بيروت.
- ❖ البركتي. محمد. (١٤٢٤هـ) التعريفات الفقهية. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ❖ البُستي، ابن حبان (١٩٩٣م) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ط٢، المحقق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ❖ البلخي. نظام الدين (١٣١٠هـ) الفتاوى الهندية. واخرون. ط٢. دار الفكر. بيروت. لبنان.
- ❖ البهوتي. منصور (١٩٩٣م) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى = بشرح منتهى الإيرادات. ط١. عالم الكتب. بيروت. لبنان.
- ❖ البيهقي، احمد (٢٠٠٣م) شعب الإيمان، حققه: د. عبد العلي عبد الحميد، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية.
- ❖ البيهقي، احمد، ٢٠٠٣م السنن الكبرى، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ❖ الترمذي، محمد (١٤٢٠هـ) نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، المحقق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت.
- ❖ الترمذي، محمد (١٩٩٨م) سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت.

- ❖ التونسي. محمد. (١٤٢٥هـ) مقاصد الشريعة الإسلامية. المحقق: محمد الحبيب. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. قطر.
- ❖ الجصاص. احمد. (١٩٩٤م) أحكام القرآن. المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ❖ الحَدَّاد، محمود(١٩٨٧م) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، ط١، دار العاصمة للنشر، الرياض.
- ❖ الحسن. عبد الرحمن. التنمية المستدامة ومتطلبات تحقيقها.
- ❖ الحصفى، محمد (١٤٢٣هـ) الدر المختار شرح تنوير الأبصار، المحقق: عبد المنعم خليل، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ❖ الحضرمي، حسين (١٩٩٦م) إثم العينين في بعض اختلاف الشيوخ ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي، ط١، دار الفكر، بيروت.
- ❖ الحماد. نزيه (٢٠٠٨م) معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء. ط١. دار القلم - دمشق.
- ❖ الحميري. نشوان. (١٩٩٩م) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. المحقق: د. حسين العمري - مطهر الإيراني - د. يوسف محمد عبد الله. ط١. دار الفكر. دمشق.
- ❖ الحَفَفي، الحسين (٢٠١٢م) المفاتيح في شرح المصابيح، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين، ط١، إصدار إدارة الثقافة الإسلامية، وزارة الأوقاف الكويتية.
- ❖ الخلوتي. إسماعيل. (٢٠٠٨م). روح البيان. ط١. دار الفكر - بيروت.
- ❖ رمضان. سامية. التنمية المستدامة وعلاقتها بالإدماج المهني للشباب البطال.
- ❖ الرملي. محمد (٢٠٠٠م) غاية البيان شرح زيد ابن رسلان. ط١. دار المعرفة. بيروت.
- ❖ الرملي، محمد (١٩٨٤م) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت.
- ❖ الزحيلي. د. وهبة (١٤١٨ هـ) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج. ط٢. دار الفكر المعاصر، دمشق.
- ❖ السَّجِسْتَانِي. سليمان (١٤٣٠هـ) سنن أبي داود. المحقق: شعيب الأرنؤوط. ط١. دار الرسالة العالمية.
- ❖ الشافعي. ابو العباس (١٤٠٣هـ) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه. المحقق: محمد الكشناوي. ط٢. دار العربية - بيروت.
- ❖ الشافعي، زكريا (١٤٢٢هـ) أسنى المطالب في شرح روض الطالب، تحقيق: د. محمد محمد تامر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ❖ الشافعي، محمد (١٩٨٠م) الأم، ط١، دار الفكر، بيروت، لبنان.

- ❖ الشامي، فرح . نظم الحماية الاجتماعية في المنطقة العربية.
- ❖ الشرنبلالي، حسن (١٤٢٥هـ) مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح، اعتنى به: نعيم زرزور، ط١، المكتبة العصرية.
- ❖ الشريف، د. ریحان . تكوين الموارد البشرية في ظل التنمية المستدامة و تحقيق التشغيل الكامل. وآخرون. كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير. جامعة باجي مختار/ عنابة .
- ❖ الشوكاني، محمد (١٤١٤ هـ) فتح القدير. ط١. دار ابن كثير. بيروت. لبنان.
- ❖ الشيباني، أحمد (٢٠٠١م) مسند الإمام أحمد. المحقق: شعيب الأرنؤوط، ط١. مؤسسة الرسالة.
- ❖ الصاوي، احمد (١٩٩٥م) بلغة السالك لأقرب المسالك: أحمد ، تحقيق ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، لبنان.
- ❖ الصنعاني، محمد ، (٢٠١٢م)، التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّيْسِيرِ، حققه: مَحْمَدٌ صُبْحِي، ط١، مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ، الرياض، السعودية.
- ❖ صوار. يوسف. تحديد الاقتصاديات المرجعية في مجال التنمية المستدامة باستخدام أسلوب التحليل التطويقي للبيانات (DEA) - دراسة حالة الاقتصاديات العربية. وآخرون.
- ❖ الطبراني، سليمان (١٩٩٩م) المعجم الأوسط، المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة.
- ❖ عارف. نصر. مفهوم التنمية. جامعة القاهرة.
- ❖ عبد الرحمن. د. محمود (١٤٠٥هـ) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية. ط١. دار الفضيلة. الرياض. السعودية.
- ❖ عبد العظيم. عبد العظيم. الاستثمار الوقي والتنمية المستدامة.
- ❖ العسقلاني. أحمد (١٩٨٩م) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.
- ❖ عمر. احمد. (٢٠٠٨م) معجم اللغة العربية المعاصرة. ط١ عالم الكتب. بيروت.
- ❖ العيني، محمود (١٤٢٠هـ) شرح سنن أبي داود، المحقق: أبو المنذر خالد المصري، ط١، مكتبة الرشد، الرياض.
- ❖ الغزالي، محمد (٢٠٠٦م) الوجيز في فقه الشافعي، دار الارقم ، دمشق.
- ❖ الفنجري. محمد. الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول. وزارة الأوقاف المصرية.
- ❖ فهم أزمة التنمية بالبلدان المتخلفة بأبعادها المختلفة .

- ❖ القرطبي، محمد (٢٠٠٣م) الجامع لأحكام القرآن، المحقق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض.
- ❖ القزويني، محمد (١٩٨٩م) سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط١. دار إحياء الكتب العربية بيروت. لبنان.
- ❖ قلعجي، محمد (١٩٨٨م) معجم لغة الفقهاء. ط٢. دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.
- ❖ القليوبي، احمد و عميرة، احمد (١٩٩٥م) حاشيتا قليوبي وعميرة ، دار الفكر، بيروت.
- ❖ كلتوم، حميدي. التنمية المستدامة وظاهرة البطالة. واخرون.
- ❖ الكويتي، نبيل (٢٠٠٥م) أنيس السّاري، المحقق: نبيل البصارة، ط١ مؤسّسة الرّيان، بيروت.
- ❖ المالكي، شمس الدين (٢٠٠٣م) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل. المحقق: زكريا عميرات. ط٢. دار عالم الكتب. دمشق.
- ❖ المالكي، ابن العربي، (١٤٢٤هـ) أحكام القرآن، راجعه وخرج أحاديثه: محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ❖ المصري، ابن الملقن (١٤٢٥هـ) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض، السعودية.
- ❖ المليباري، زين الدين (٢٠١٠م) إرشاد العباد إلى سبيل الرشاد. ط٢. دار الكتب العلمية . بيروت. لبنان.
- ❖ المناوي، عبد الرؤوف (١٩٩٠م) التوقيف على مهمات التعاريف . ط١. عالم الكتب. القاهرة.
- ❖ موفق. د. بشر (٢٠٠٩م) الاقتصاد الخفي وأثاره على التنمية المستدامة. رسالة ماجستير.
- ❖ نجم، علي. مقصد الاستدامة في التربية والتعليم نبش في النصوص واستثمار في الواقع العملي.
- ❖ نوة. ثلاثية. تكوين الموارد البشرية في ظل التنمية المستدامة و تحقيق التشغيل الكامل. واخرون.
- ❖ النووي، يحيى. (٢٠٠٠م) المجموع شرح المذهب. ط١. دار الفكر. دمشق.
- ❖ النيسابوري، مسلم (١٤٢٢هـ) صحيح مسلم ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- ❖ الوَلَّوي، محمد (٢٠١١م) شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي»، ط١، دار المعراج الدولية للنشر، دمشق.
- ❖ يحي. د. سعيدي. نظريات التنمية المستدامة. وآخرون.

Sources and References.

- ❖ Ibn Hazm. Mohammed. (2004) Local Antiquities. Investigator: Ahmed Mohamed Shaker. 1st edition, Dar Al-Fikr. Damascus.
- ❖ Ibn Kathir, Ismail (1419 AH), Interpretation of the Great Qur'an, edited by: Muhammad Hussein, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut.
- ❖ Ibn Najim, Zain Al-Din (1422 AH), Al-Bahr Al-Ra'iq Sharh Kanz Al-Daqaqa'iq, study and investigation by: Ahmed Ezzo, 1st edition, Dar Ihya' Al-Arabi Al-Turafah.
- ❖ Abu Habib. My happiness. (1408 AH) Jurisprudence Dictionary. 2nd ed. Dar Al-Fikr. Damascus .
- ❖ Abu Muhammad. Al-Harith (1992 AD) In order to search for the additions to Musnad Al-Harith, selected by: Abu Al-Hasan Nour Al-Din Al-Haythami (died: 807 AH), editor: Dr. Hussein Al-Bakri. 1st edition. Sunnah Service Center - Medina. Saudi Arabia.
- ❖ Al-Asbahani, Ahmed (2006 AD) Prophetic Medicine, edited by: Mustafa Khader Donmez Al-Turki, 1st edition, Dar Ibn Hazm, Jordan.
- ❖ The African. Muhammad (1414 AH) Lisan al-Arab. 3rd edition. Dar Sader. Beirut.
- ❖ Al-Bukhari, Muhammad (1422 AH) Sahih Al-Bukhari, edited by: Muhammad Zuhair, 1st edition, Dar Touq Al-Najat, Beirut.
- ❖ Al-Barakti. Mohammed. (1424 AH) Jurisprudential Definitions. 1st edition. House of Scientific Books. Beirut.
- ❖ Al-Busti, Ibn Hibban (1993 AD) Sahih Ibn Hibban, arranged by Ibn Balban, 2nd edition, edited by: Shuaib Al-Arnaout, Al-Resala Foundation – Beirut.
- ❖ Al-Balkhi. Nizam al-Din (1310 AH) Hindi Fatwas. And others. 2nd ed. Dar Al-Fikr. Beirut. Lebanon.

- ❖ Al-Bahuti. Mansour (1993 AD) Minutes of the beginning of the end to explain the end = by explaining the end of wills. 1st edition. The world of books. Beirut. Lebanon.
- ❖ Al-Bayhaqi, Ahmed (2003 AD) People of Faith, verified by: Dr. Abdul Ali Abdul Hamid, 1st edition, Al-Rushd Publishing and Distribution Library, Riyadh, Saudi Arabia .14. Al-Bayhaqi, Ahmed, 2003, Al-Sunan Al-Kubra, 3rd edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
- ❖ Al-Tirmidhi, Muhammad (1420 AH) Anecdotes of the Principles in the Hadiths of the Messenger, may God bless him and grant him peace, edited by: Abdul Rahman Amira, Dar Al-Jeel, Beirut.
- ❖ Al-Tirmidhi, Muhammad (1998 AD) Sunan Al-Tirmidhi, edited by: Bashir Awad Marouf, Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut.
- ❖ Tunisian. Muhammad. (1425 AH) Objectives of Islamic Sharia. Investigator: Muhammad Al-Habib. Ministry of Endowments and Islamic Affairs. Qatar.
- ❖ Plaster. Ahmed. (1994) Provisions of the Qur'an. Investigator: Abdel Salam Muhammad Ali Shaheen. 1st edition. House of Scientific Books. Beirut..
- ❖ Al-Haddad, Mahmoud (1987 AD), Graduation of Hadiths on the Revival of Religious Sciences, 1st edition, Al-Asimah Publishing House, Riyadh.
- ❖ Al-Hassan. Abdulrahman. Sustainable development and the requirements for achieving it.
- ❖ Al-Hasakfi, Muhammad (1423 AH), Al-Durr Al-Mukhtar Sharh Tanweer Al-Absar, edited by: Abdel Moneim Khalil, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut..

- ❖ Al-Hadrami, Hussein (1996 AD), Ithmad Al-Ayn fi Some of the Disagreements of Sheikhs Ibn Hajar Al-Haytami and Al-Shams Al-Ramli, 1st edition, Dar Al-Fikr, Beirut
- ❖ AL-Hammad. Nazih (2008), A Dictionary of Financial and Economic Terms in the Language of Jurists. 1st edition. Dar Al-Qalam - Damascus.
- ❖ Al-Himyari. Nashwan. (1999 AD) The Sun of Science and the Medicine of Arab Kalam from Kaloum. Investigator: Dr. Hussein Al-Omari - Mutahhar Al-Eryani - Dr. Youssef Muhammad Abdullah. 1st edition, Dar Al-Fikr. Damascus
- ❖ Al-Hanafi, Al-Hussein (2012 AD) Al-Kafati fi Sharh Al-Masabah, investigation: a specialized committee of investigators, 1st edition, published by the Department of Islamic Culture, Kuwaiti Ministry of Endowments.
- ❖ Being alone. Ismael. (2008AD). The spirit of the statement. 1st edition. Dar Al-Fikr - Beirut.
- ❖ Ramadan. Sameea. Sustainable development and its relationship to the vocational integration of unemployed youth.
- ❖ Alrimli. Muhammad (2000 AD) Ghayat al-Bayan Sharh Zabad Ibn Raslan. 1st edition. House of knowledge. Beirut.
- ❖ Al-Ramli, Muhammad (1984 AD), Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj, Dar Al-Fikr, Beirut..
- ❖ Al-Zahili. D. Wahba (1418 AH) The Enlightening Interpretation of Doctrine, Sharia, and Methodology. 2nd ed. House of Contemporary Thought - Damascus
- ❖ Al-Sijistani. Suleiman (1430 AH) Sunan Abi Dawud. Investigator: Shuaib Al-Arnaout, 1st edition. International Message House..

- ❖ Al-Shafi'i. Abu Al-Abbas (1403 AH) The lamp of the bottle in the additions of Ibn Majah. Investigator: Muhammad Al-Kishnawi. 2nd ed. Dar Al Arabiya - Beirut
- ❖ Al-Shafi'i, Zakaria (1422 AH) Asna Al-Matalib fi Sharh Rawdat Al-Talib, edited by: Dr. Muhammad Muhammad Tamer, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
- ❖ Al-Shafi'i, Muhammad (1980 AD), Al-Umm, 1st edition, Dar Al-Fikr, Beirut, Lebanon.
- ❖ Al-Shami. joy . Social protection systems in the Arab region.
- ❖ Al-Sharnabalali, Hassan (1425 AH), Maraqi Al-Falah, Sharh Matn Nour Al-Idah, Reviewed by: Naeem Zarzour, 1st edition, Modern Library.
- ❖ The honorable. D. basil . Forming human resources in light of sustainable development and achieving full employment. And others. Faculty of Economics and Management Sciences. Badji Mokhtar University/Annaba.
- ❖ Al-Shawkani. Muhammad (1414 AH) Fath Al-Qadeer. 1st edition. Dar Ibn Kathir. Beirut. Lebanon.
- ❖ Al-Shibani. Ahmed (2001 AD) Musnad of Imam Ahmad. Investigator: Shuaib Al-Arnaout. 1st edition. Al-Resala Foundation.
- ❖ Al-Sawy, Ahmed (1995 AD) In the Language of the Traveler to the Closest Paths: Ahmed, verified and authenticated by: Muhammad Abdel Salam Shaheen, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Lebanon..
- ❖ Al-Sanaani, Muhammad, (2012 AD), Al-Tahbir to Clarify the Meanings of Taysir, edited by: Muhammad Sobhi, 1st edition, Al-Rushd Library, Riyadh, Saudi Arabia..
- ❖ A commissure. Yusef. Identifying reference economies in the field of sustainable development using the Data Envelopment Analysis (DEA) method - a case study of Arab economies. And others.

- ❖ Al-Tabarani, Suleiman (1999 AD), Al-Mu'jam Al-Awsat, edited by: Tariq bin Awadallah, Abdul Mohsen bin Ibrahim, Dar Al-Haramain, Cairo.
- ❖ Do you know? victory. Development concept. Cairo University
- ❖ Abdulrahman. D. Mahmoud (1405 AH) Dictionary of jurisprudential terms and terms. 1st edition. House of Virtue. Riyadh. Saudi Arabia.
- ❖ Abdul Azim. Abdul Azim. Endowment investment and sustainable development.
- ❖ Al-Asqalani. Ahmed (1989), Al-Talkhis Al-Habir in the Graduation of the Hadiths of Al-Rafi'i Al-Kabir. 1st edition. House of Scientific Books. Beirut. Lebanon.
- ❖ Omar.. Ahmed (2008), Dictionary of the Contemporary Arabic Language. 1st edition, World of Books. Beirut.
- ❖ Al-Aini, Mahmoud (1420 AH), Explanation of Sunan Abi Dawud, edited by: Abu Al-Mundhir Khaled Al-Masry, 1st edition, Al-Rushd Library, Riyadh.
- ❖ Al-Ghazali, Muhammad (2006 AD), Al-Wajeez fi Al-Shafi'i Jurisprudence, Dar Al-Arqam, Damascus.
- ❖ Al-Fangari. Mohammed. Islam and the economic balance between individuals and countries. Egyptian Ministry of Endowments.
- ❖ Introduction to sustainable development.
- ❖ Understanding the development crisis in underdeveloped countries in its various dimensions.
- ❖ Al-Qurtubi, Muhammad (2003 AD), Al-Jami` fi Ahkam al-Qur'an, edited by: Hisham Samir al-Bukhari, Dar Alam al-Kutub, Riyadh.
- ❖ Al-Qazwini. Muhammad (1989 AD) Sunan Ibn Majah. Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi. 1st edition. Dar Revival of Arabic Books, Beirut. Lebanon.

- ❖ Qalaji. Muhammad (1988), Dictionary of the Language of Jurists. 2nd ed. Dar Al-Nafais for printing, publishing and distribution
- ❖ Al-Qalyoubi, Ahmed, Amira, Ahmed (1995 AD), Footnotes of Qalyoubi and Amira, Dar Al-Fikr, Beirut.
- ❖ Kaltoum. Hamidi. Sustainable development and the phenomenon of unemployment. And others.
- ❖ Al-Kuwaiti, Nabil (2005 AD) Anis Al-Sari, investigator: Nabil Al-Basara, 1st edition, Al-Rayyan Foundation, Beirut.
- ❖ Al-Maliki. Shams al-Din (2003), Mawahib al-Jalil to explain Mukhtasar al-Khalil. Investigator: Zakaria Amirat. 2nd ed. House of the World of Books. Damascus.
- ❖ Al-Maliki, Ibn Al-Arabi, (1424 AH) Ahkam Al-Qur'an, reviewed and its hadiths included: Muhammad Abdul Qadir Atta, 3rd edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut.
- ❖ Al-Masry, Ibn Al-Mulqin (1425 AH), Al-Badr Al-Munir fi Takhrej Al-Hadith and Athar Al-Sharh Al-Kabir, edited by: Mustafa Abu Al-Ghait, Abdullah bin Suleiman and Yasser bin Kamal, 1st edition, Dar Al-Hijra for Publishing and Distribution - Riyadh, Saudi Arabia.
- ❖ Al-Millibari. Zain al-Din (2010), Guiding people to the path of righteousness. 2nd ed. Scientific Books House. Beirut. Lebanon.
- ❖ Al-Minawi. Abdel Raouf (1990) Focusing on the tasks of definitions. 1st edition. The world of books. Cairo.
- ❖ Mufaq.. D. Bishr (2009) The hidden economy and its effects on sustainable development..
- ❖ Najuma. ealay. The goal of sustainability in education is to delve into texts and invest in practical reality.
- ❖ Nuatu. thalayjia. Forming human resources in light of sustainable development and achieving full employment. And others..

- ❖ Al-Nawawi. Yahya. (2000 AD) Al-Majmo' Sharh Al-Muhadhdhab. 1st edition. Dar Al-Fikr. Damascus..
- ❖ Al-Naysaburi, Muslim (1422 AH) Sahih Muslim, edited by: Muhammad Fouad Abdel Baqi, Dar Revival of Arab Heritage – Beirut.
- ❖ Al-Walwi, Muhammad (2011 AD) Explanation of Sunan Al-Nasa'i called "Al-Aqabi's Dhakhira fi Sharh Al-Mujtaba", 1st edition, Al-Miraj International Publishing House, Damascus.
- ❖ Yahya. D. Happy. Sustainable development theories. And others .